

الموضوع : التشریعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 619 لسنة 1989 م باعتماد التعاقد على تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع النهر الصناعي العظيم

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 9

السنة الثامنة والعشرون

**قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (619) لسنة 1989 م
باعتراض التعاقد على تنفيذ المرحلة الثانية
من مشروع النهر الصناعي العظيم**

اللجنة الشعبية العامة ،

تنفيذًا لقرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية بشأن تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع النهر الصناعي العظيم ،

وبعد الاطلاع على القانون رقم 10 لسنة 1983 م بشأن تمويل وتنفيذ مشروع النهر الصناعي العظيم ،

وعلى القانون رقم 11 لسنة 1983 م بشأن إنشاء جهاز تنفيذ وإدارة مشروع النهر الصناعي العظيم واللوائح الصادرة بمقتضاه ،

وعلى مذكرة الاخ أمين اللجنة الشعبية العامة للاستصلاح الزراعي وتعمير الاراض رقم م ٠ أ ٠ ٤ ٠ ٢١٦ ٠ ١١٩٧ المؤرخة في 22 شوال 1398 ور المافق 1989/5/28 م حول الامكانيات المائية المتاحة للنقل من مناطق جنوب غرب الجماهيرية الى الساحل ونوعية المياه بتلك المناطق ،

وعلى تقرير الهيئة العامة للمياه حول نتائج النموذج الحسابي للمنظومة الغربية من مشروع النهر الصناعي العظيم ،

وببناء على ما عرضته اللجنة الشعبية لجهاز تنفيذ وإدارة مشروع النهر الصناعي العظيم بمذكرتها رقم 2060 - 484 - 00 - 101 - 201 بتاريخ 20 محرم 1399 ور المافق 22 / 8 / 1989 م ،

والى ما أثير من نقاش خلال اجتماع اللجنة الشعبية العامة الحادى والعشرين المنعقد بتاريخ 26 محرم 1399 ور المافق 28 / 8 / 1989 م ،

قرار

مادة (1)

يعتمد قرار اللجنة الشعبية لجهاز تنفيذ وإدارة مشروع النهر الصناعي العظيم بشأن التعاقد مع أئتلاف شركات (دونج أه) الكورية على تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع النهر الصناعي العظيم (نقل المياه من وادي الاريل) وشرق وشمال فزان الى منطقة سهل الجفارة) مقابل مبلغ اجمالي قدره (1047.872.420,000) (ألف وسبعة وأربعون مليونا وثمانمائة وأثنان وسبعون ألفا وأربعمائة وعشرون دينارا ليبيها) مضافا اليه مبلغ (395.300,000) (ثلاثة وخمسة وتسعين مليونا وثلاثمائة ألف

دينار ليبي) وذلك كمبلغ احتياطي لتقديرات الحقول الاضافية اللازمة لرفع كمية المياه الى مليوني متر مكعب يوميا وكذلك تقديرات طلاء الانابيب وحماية الانابيب المطلية ، وذلك كله وفقا للشروط الفنية والمالية الواردة بمذكرة اللجنة الشعبية لجهاز تنفيذ وادارة مشروع النهر الصناعي العظيم المشار اليها .

مادة (2)

يتم تمويل التعاقد المشار اليه في المادة (1) من هذا القرار من الايرادات التي يتم تحصيلها وفقا لاحكام القانون رقم 10 لسنة 1983 م بشأن تمويل وتنفيذ مشروع النهر الصناعي العظيم المشار اليه ، بالإضافة الى ما يخصص للمشروع في ميزانية التحول .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 29 محرم 1399 ور
الموافق 31 هنبيال 1989 م